

اليوم: الإثنين
التاريخ: ٢٠/٣/١٤٤٦ هـ
الموافق: ٢٣/٩/٢٠٢٤ م

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



الصلاة .. فتوى

(أكل القات في صرح المسجد) فتوى رقم (٥٠٦٩)

سائل يقول:

ما حكم أكل القات في صرح المسجد؟

الجواب:

لا يجوز ذلك؛ بناءً على حرمة أكل القات، وصرح المسجد في حكم المسجد، فكما لا يجوز فعل المحرم في المسجد، ويُعتبر منكراً شنيعاً فكذلك في صرحه.

أجاب عنه الشيخ

أبى بكر بن عبد الله بن توفيق البدراني



sheikh-tawfik.net



@sheikhtawfik2



bit.ly/3GgKulw



+967 776 338 590